[242] (انتهى). وقد أجاد فيما أفاد، ويشهد عليه ملاحظة الأسانيد، كما روى في كتاب التوحيد، في باب ما جاء في الرؤية بقوله: (حدثنا محمد بن متوكل رضى ا عنه، قال: حدثنا علي بن الحسين السعد آباذي، عن أحمد بن أبي عبد ا البرقي، عن أبيه محمد بن خالد) (1). ونحوه ما فيه: في باب نفي الجبر والتفويض (2). وكذا: في باب الأمر والنهي والوعد والوعيد (3). وفيه: في باب نفي المكان والزمان: (حدثنا محمد بن موسى قال: حدثنا علي ابن الحسين بن السعد آباذي، عن أحمد بن أبي عبد ا البرقي) (4). ويروي بلا واسطة أيضا، كما في الأمالي في المجلس الخامس والأربعين: (حدثنا علي بن أحمد بن عبد ا بن أحمد بن أبي عبد ا البرقي، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبد ا، عن أبيه محمد بن خالد) (5). ثم إن الظاهر أنه من المشائخ المعتمدين في الأجازة وغيرها، كما ينصرح مما ذكره الشيخ الجليل أبو غالب الزراري في رسالته المعمولة في آل أعين، قال في ذكر طريقه إلى بعض الكتب: (وحدثني مؤدبي أبو الحسن علي بن الحسين السعد آباذي به، وبكتب المحاسن، إجازة عن أحمد بن أبي عبد ا، عن

(1) كتاب التوحيد للصدوق: 118 ح 22. (2) كتاب التوحيد: 360 ح 3. (3) كتاب التوحيد: 408 ح 7. (4) كتاب التوحيد: 174 ح 3. (5) أمالي الصدوق: 222 ح 18.